

جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

ملخص محاضرات مادة قانون العلاقات الدولية

السنة الثالثة ليسانس (قانون عام)

السنة الجامعية : 2020 / 2021

يتضمن برنامج المحاضرات المواضيع التالية :

- الموضوع الأول : التطور التاريخي للعلاقات الدبلوماسية
- الموضوع الثاني : مصادر قانون العلاقات الدولية الدبلوماسية
- الموضوع الثالث : الوظائف الدبلوماسية
- الموضوع الرابع : المهام الدبلوماسية

ملخص الموضوع الأول

-التطور التاريخي للعلاقات الدبلوماسية

أهداف الموضوع

1. تمكين طالب السنة الثالثة من الحصول على رصيد معارفي كاف حول تطوّر

الدبلوماسية

2. تقسيم مراحل الدبلوماسية إلى:

الدبلوماسية في القديم (الدبلوماسية غير الدائمة)

، الدبلوماسية في عصرنا (الدبلوماسية الدائمة) ،

3. تذكير الطالب بأهم مميزات الدبلوماسية في العصر الحديث

إشكالية الموضوع

ماهي أهم مراحل تطور الدبلوماسية ؟ و بما تتميز الدبلوماسية الدائمة عن الدبلوماسية غير

الدائمة ؟

تقسيم الموضوع :

1. التمثيل الدبلوماسي في القديم (الدبلوماسية غير الدائمة)

2. التمثيل الدبلوماسي بعد عهد النهضة و في العصر الحديث (الدبلوماسية

(الدائمة)

أكد العديد من فقهاء القانون الدولي ، و من بينهم الأستاذ " Red Slob " على العلاقة الواضحة بين تطور مفهوم الدبلوماسية و تطور الجماعات البشرية ، على اعتبار أن الدبلوماسية كفن هي تعبير عن سلوك انساني بالدرجة الأولى و بذلك فهي تتطور بتطور الجماعات الإنسانية منذ ان كانت شعوبا ثم قبائل ثم أمما و وصولا لتكوينها في شكلها الحديث في إطار الدولة و التي تفرع عنها قيام تنظيمات حديثة ثم معاصرة أهمها المنظمات الدولية¹.

و في نفس الإطار كتب الأستاذ " هارولد نيكولسون " : " في مفهوم الدبلوماسية الذي يعني التوجيه المنتظم للعلاقات بين مجموعة من الأفراد و مجموعة أخرى أجنبية عنها ، فإن الدبلوماسية تعد قديمة قدم التاريخ ذاته و أنه لابد حتى في مرحلة ما قبل التاريخ أن تشعر الجماعة حتى و إن كانت متوحشة بالرغبة في التفاوض مع جماعة أخرى ، و ذلك من أجل وضع حد لحرب طال عليها الأمد أو على الأقل من أجل الاتفاق على وقف القتال مؤقتا بغية نقل الجرحى و دفن الموتى " ²

¹ . د . رزان بيرقدان : مفردات مقرر العلاقات الدبلوماسية والقنصلية لطلاب السنة الثانية في ماجستير

العلاقات الدولية والدبلوماسية / ماجستير التأهيل والتخصص

² . عبد العزيز محمد سرحان : قانون العلاقات القنصلية و الدبلوماسية ، دراسة تحليلية في الفقه و القضاء

الدوليين ، و أحكام اتفاقيتي فينا لعام 1961 ، 1963 ، سنة النشر 1986 ، ص 10

أولاً : التمثيل الدبلوماسي قديماً (لدى الجماعات البشرية الأولى) (الدبلوماسية

غير الدائمة)

عرفت الجماعات الإنسانية القديمة ثم في عهد الحضارات القديمة مفهوم الرسول ،
و هو المبعوث الرسمي لممثل القبيلة¹ الذي ينقل مختلف الرسائل و الخطابات للقبائل
الأخرى . فقد كان الحاجة لهذا الممثل قائمة في هذا العصر بالنظر للظروف التي كانت
تعيشها القبائل سواء في مرحلة الهدنة أو الحرب ، فقد كان يمكن تبادل المبعوثين سواء
بين القبائل الصديقة و المتعاونة أو بين القبائل المتحاربة و في حالة العدوان .

و تميزت هذه الدبلوماسية بأنها غير دائمة ترتبط بوقوع مشاكل قانونية ، و بمجرد حل
المشكلة القائمة يعود المبعوث الدبلوماسي إلى قبيلته و يقيم فيها بصفة دائمة و ينتهي
مفهوم تمثيله لجماعته²

و لذلك يشترط أن تتوفر في المبعوث الدبلوماسي صفات خاصة تسهل عليه القيام
بمهمته خاصة عندما تكون العلاقات بين الدول سيئة و يمكن أن تتطور من خلاف لنزاع
، و أهمها :

1. سلامة اللغة و اتقان لغة المبعوث إليهم

2. الحنكة السياسية التي تمنح للممثل قوة الإقناع و الحجة

¹ . و قد يكون هذا الرسول فرد من أفراد القبيلة معروف بحنكته و سلاسة لفته أو أحد رؤساء القبيلة أو أحد أفراد
حاشية الملك المقربين له

² . عبد العزيز محمد سرحان، مرجع سابق ، ص 11

3. الشجاعة و التعامل بحكمة في المواقف الحرجة .

و من أجل حسن سير عمل الدبلوماسية و نجاحه يتمتع المبعوث الدبلوماسي بحماية كاملة له أثناء تأدية مهمته ، فلا بد أن لا يتعرض لأي نوع من الإعتداء أو أي سلوك يسبب له ضرر أو إهانة ، لأن ذلك يعد سببا كافيا لإندلاع الحرب بين القبائل .

فقد عرفت العصور القديمة هذا النوع من العلاقات الدبلوماسية التي أخذت صورة ابرام معاهدات الصلح والتحالف والصدقة وإنهاء الحروب .

كما صدرت العديد من القوانين التي نظمت العلاقات بين القبائل خاصة عند نشوب الحرب بينها ، نذكر منها قانون "مانو" الهندي الذي نظم قواعد شن الحروب وإبرام المعاهدات والتمثيل الدبلوماسي، فعند الفراعنة مثلا كانت تقوم العلاقات بين مصر و باقي دول الجوار على أساس التوازن في القوة و عدم السماح لغيرها من التفوق عليها¹

أ. في الحضارة الإغريقية : تميزت الحضارة الإغريقية بنظامها المتميز ، فقد أقرت بأحكام مهمة لوقف الحروب ، من خلال اتباع الطرق الودية في تسوية النزاعات بواسطة التراضي و المصالحة لوقف الحروب و ابرام مختلف الإتفاقيات و المعاهدات مع الحضارات الأخرى في إطار التحالف .

¹ . هایل عبد المولى طشطوش ، مقدمة في العلاقات الدولية ، محاضرات ملقاة على طلبة قسم العلوم السياسية ، جامعة اليرموك ، الأردن ، 2010 ، ص 10

و تعد هذه الحضارة من بين أهم محطات تطوّر و ازدهار الوظيفة الدبلوماسية فيها ¹ و ذلك بسبب طبيعة النظام السياسي السائد فيها - نظام المدينة - و هو نظام أسّس لظهور الدولة بمفهومها الحديث ، بتوفر أركانها من إقليم و شعب و سلطة سياسية يترأسها ممثل سياسي و تخضع لنظام قانوني و سياسي معين مع استقلالها تماما عن باقي الدول (المدن الأخرى) ²

و قد مرت بمرحلتين :

1. مرحلة الدولة المدنية ، و التي استعانت بالمنادين أو حملة الأعلام البيضاء .
2. مرحلة الدبلوماسية الخطيب ، و يتم فيها اختيار مبعوثين من أبلغ الخطباء و الفلاسفة و الحكماء للتفاوض

وقد تميزت العلاقات الدبلوماسية الإغريقية ببعض الصفات أهمها ³

¹ . لقد كانت الوظيفة الدبلوماسية على قدر كبير من الأهمية و من متطلبات الحضارة الإغريقية سواء في إطار

علاقة المدن الإغريقية فيما بينها أو علاقاتها مع باقي الدول غير الإغريقية .

² . عبد العزيز محمد سرحان، مرجع سابق ، ص 12

³ .. د . رزان بيرقدان، مرجع سابق

- مشاركة مجالس الشعب أو جمعية المدينة في إرسال البعثة الدبلوماسية¹
- تنظيم عمل البعثات و اعداد خطابات الإعتماد لهم
- تمتع السفير بتصريح سفر ،كما تتحمل الدولة جميع نفقاته ، و لذلك يعاقب كل من يدعي السفارة و هو ليس كذلك
- تمتع السفير بالحصانة ، وهو ما يترتب عنه منع خضوعه لسلطة القضاء
- استعادة المبعوث الدبلوماسي من مختلف الإمتيازات الدبلوماسية و الحصانة، مع ضرورة تحديد ضوابط يخضع لها و أهمها حظر استيلائه أي نوع من أنواع الهدايا بمناسبة قيامه بوظائف
- تنظيم وظيفة القنصل باعتباره مواطن يمثل أفراد المدينة التي ينتمي إليها و يحمي مصالحهم (قنصل فخري)

و في العصور الوسطى اعتبر البابا ممثل للسلام و كان له دور جوهري في رسم السياسات العامة و الكنيسة بتنظيم العلاقات الدولية من خلال وضع القوانين المنظمة للشؤون الدولية و السياسية²

¹ . تميزت هذه البعثات بأن أعضائها غير دائمون

² . هايل عبد المولى طشوش ، مرجع سابق ، ص 11

ج. في عصر الإسلام

مع توسع نطاق الدولة الإسلامية تتوّعت العلاقات بينها و بين باقي الدول المجاورة لها أو حتى البعيدة و تعدّت حدود العلاقات التجارية لتصل إلى العلاقات الدولية، و أصبحت الدبلوماسية إحدى وسائل تنفيذ السياسة الخارجية للدولة¹.

فمنذ عهد الرسول عليه أفضل الصلاة و السلام ثم بعده في عصر الخلفاء الراشدين و باقي العصور التي تلت استخدمت الدبلوماسية لتحقيق أهداف دينية سامية .

فكانت البداية بالدعوة لإعتناق الإسلام و الإيمان بالله الواحد الذي لا إله إلا لتوسيع أرجاء الدولة الإسلامية الأولى (دولة المسجد) و كانت الحرب مشروعة في سبيل ذلك و عند رفض كل سبل الدعوة للإسلام

و في العهد الأموي ثم العباسي تطور الهدف من الدبلوماسية فلم يعد دينيا فقط يهدف لنشر الدعوة الإسلامية و توسيع رقعة الأراضي الإسلامية ، بل كان وسيلة لتبادل العلاقات الودية بين الأمم . و في نفس الإطار تتوّعت أهداف السفارة و كثر تبادلات المبعوثين الدبلوماسيين و السفراء ، حيث أصبح تبادل الدبلوماسيين وسيلة لتوثيق الصلات التجارية والثقافية وتبادل الأسرى والعطايا وفض المنازعات وإبرام المعاهدات²

¹ . مريم حسام : محاضرات في قانون العلاقات الدولية ، موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس ، كلية الحقوق و العلوم

السياسية ، جامعة سطيف ، مارس 2018

² . المرجع نفسه

ثانيا : بداية عهد الدبلوماسية الدائمة

أ. بداية عصر النهضة إلى مؤتمر فيينا 1815

عرف عصر النهضة بأنه نقطة بداية مهمة في تنظيم الدبلوماسية لتصبح مقننة من خلال وضع قواعد إلزامية تحدد إطار الدبلوماسية و مهام المبعوث الدبلوماسي و الضوابط التي يخضع لها ، باعتباره ممثل لدولته و يستفيد من مجموعة من الإمتيازات و الحصانات من أجل تسهيل قيامه بمهامه .

ب . من مؤتمر فيينا 1815 إلى غاية الحرب العالمية الأولى

حددت اتفاقية فيينا التي أبرمتها الدول الأوروبية مهمة السفراء و ما يمكنهم الإستفادة منه باعتبارهم كذلك من امتيازات .

ج . بداية من إنشاء منظمة الأمم المتحدة

يعتبر إنشاء منظمة الأمم المتحدة سنة 1945 نقطة تحول مهمة في المجتمع الدولي لما عرفه من توسع نوعي في أعضائه ، فبعد أن كانت تضم الدول فقط كأشخاص رئيسية ووحيدة فيه ظهرت أشخاص متفرعة عنها أنشئت بإرادتها و هي المنظمات الدولية بأنواعها.

ملخص الموضوع الثاني

مصادر قانون العلاقات الدولية الدبلوماسية

يعتبر تحديد القواعد القانونية التي تحكم العلاقات الدولية الدبلوماسية و تمييز طبيعتها من الأمور المهمة بالنظر لمختلف الإشكالات التي قد تثيرها ممارسة الوظائف الدبلوماسية و التي قد تصل لحد نزاع دولي يُختلف في طرق حله خاصة عندما يتمسك أحد أطرافه بعدم اختصاص قواعد القانون الدولي و انعقاد الإختصاص للقانون الداخلي لكل دولة، أو بأسببية اختصاص القضاء الوطني للدول على القانون الدولي بحيث لا ينعقد اختصاص هذا الأخير إلاّ بعد استنفاد طرق الطعن الداخلية على مستوى الدول -كشرط جوهري- لتحوّل الخصومات التي تخضع للإختصاص الداخلي إلى الإختصاص الدولي

إشكالية الموضوع

فيما تتمثل المصادر التي تحتكم إليها الدول لتنظيم علاقاتها الدبلوماسية ؟

يأخذ قانون العلاقات الدولية مصدره من مصادر القانون الدولي و في نفس الوقت يعد القانون الداخلي للدولة أساس قانون العلاقات الدولية¹ لأن كل دولة تنفرد بسن قوانينها

¹ . جمال محي الدين ، قانون العلاقات الدبلوماسية ، الطبعة الأولى ، 2013 ، ص 26

الداخلية الخاصة بها و منها قوانين تنظيم البعثات الدبلوماسية و تعيين الممثلين
الدبلوماسيين . و نحدد فيها يلي هذه المصادر :

• **الاتفاقيات الدولية و المعاهدات :** تعتبر الإتفاقية مصدر دولي للعلاقات الدولية

و هي من المصادر الأساسية لقواعد القانون الدولي وفقا للمادة 38 من النظام

الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، فمنذ القرن التاسع عشر اعتمدت المعاهدات في

تنظيم العلاقات بين الدول و تنظيم مصالحها المشتركة .

و كانت البداية بإبرام معاهدات الصلح و الصداقة و التجارة في شكل نصوص

قانونية تبرم إما بين دولتين فتكون اتفاقيات ثنائية¹ أو جماعية متعددة الأطراف²

أو بين الدول و المنظمات الدولية باعتبارها شخص دولي متفرع عن الدول

و تتميز المعاهدات الجماعية بطبيعتها الإلزامية بعكس الإتفاقات الدولية الخاصة التي تلزم

الدول الأطراف فيها فقط و تنشئ التزامات متبادلة لأطرافها³ .

وتعد المعاهدات الجماعية مهمة في إنشاء و خلق قواعد قانونية تحكم العلاقات الدبلوماسية

بعكس الإتفاقيات الثنائية التي يكون الهدف من ابرامها تنظيم التبادل الدبلوماسي بين أطرافها

¹ . ليس لهذا النوع من الإتفاقيات قدر من الأهمية لأن الهدف منها في الغالب هو تبادل التمثيل الدبلوماسي بين الدول

² . الهدف من هذا النوع من الإتفاقيات تقنين قواعد القانون الدبلوماسي لتنظيم العلاقات الدولية العامة ، و تعد معاهدة هافانا 1928 من هذا النوع

³ . د. عبد العزيز محمد سرحان : مرجع سابق ، ص 33

• **العرف الدولي** : يعتبر العرف المصدر الثاني الرئيسي من مصادر القانون الدولي وفقا للمادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، وفي مجال العلاقات الدولية كانت هناك عدة محاولات لوضع تقنين شامل للقواعد العرفية الخاصة بالمنظمة لها و التي برزت بعد انشاء منظمة الأمم المتحدة و توكيل مهمة تقنين قواعد قانونية للجنة القانون الدولي التي توصلت لإبرام اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام 1961 و حتى بعد ابرام اتفاقية فينا لقانون المعاهدات بقي العرف مصدرا مهما للعلاقات الدولية يتم اللجوء إليه في الحالات التالية² :

- عندما يكون أطراف العلاقة الدولية دول غير أطراف في اتفاقية فينا لقانون المعاهدات أو يكون أحد أطرافها من الدول الأطراف والآخر من الدول غير الأطراف.
- عندما يتعلق الأمر بالدول التي أبدت تحفظات على اتفاقية فينا 1961 عند تصديقها أو انضمامها للاتفاقية ، فهذه الأخيرة لن تكون مخاطبة بأحكام الاتفاقية في الشق المتحفظ عليه و تسري عليها القواعد العرفية
- عندما يقع أطراف العلاقة الدولية في خلاف بسبب أي غموض أو لبس في نصوص اتفاقية فينا للعلاقات الدولية ، يبقى العرف مصدرا مهما يستعان به لشرح مختلف أحكام الاتفاقية وتوضيحها و إزالة أي لبس فيها .

1. د. عبد العزيز محمد سرحان : مرجع سابق ، ص 33
2. د. عبد العزيز محمد سرحان : مرجع سابق ، ص 33 و ما يليها

➤ يلجأ للعرف لحل الكثير من المشاكل المرتبطة بالعلاقات الدولية و التي لا يتم التوصل لحلها عن طريق اتفاقية فينا 1961 و هو ما أكدت عليه مقدمة الإتفاقية .

• القوانين الداخلية :

تهتم القوانين الداخلية بتنظيم كل المسائل المتعلقة بالوظيفة الدبلوماسية ذات الشق الداخلي فتكون هي المصدر الذي يستعان به في هذا الشأن ،و يتعلق الأمر بتعيين و تنظيم الأجهزة الداخلية للعلاقات الدولية و تحديد شروط و طرق تعيين الممثلين الدبلوماسيين و صلاحياتهم و حالات انتهاء مهامهم ..

غير أن ذلك لا ينفي القاعدة المعروفة و هي أفضلية أحكام القانون الدولي على القانون الداخلي ، و عليه فإنه لا يعوّل على قواعد القانون الداخلي في حال وجود أي تعارض بينها و بين قواعد القانون الدولي بل إن الدولة تبقى ملزمة بتنفيذ قواعد القانون الدولي في إطار علاقاتها المتبادلة مع باقي الدول و إلا خضعت لقواعد المسؤولية الدولية المعروفة .

ملخص الموضوع الثالث

الوظائف الدبلوماسية

أهداف الموضوع :

1. التوصل إلى ضبط مفهوم دقيق للوظيفة الدبلوماسية عموماً و الممثل الدبلوماسي

بوجه خاص

2. تحديد أنواع الوظائف الدبلوماسية التي تقوم بها البعثات الدبلوماسية (وظيفة رعاية

المصالح و وظيفة التفاوض) و إبراز حدود وظيفتها

3. تبيان وظيفة الممثل الدبلوماسي

إشكالية الموضوع :

ما المقصود بالتمثيل الدبلوماسي و من هو الممثل الدبلوماسي المكلف بممارسة

الوظائف الدبلوماسية في الدولة ؟

تخول الدول لممثليها مباشرة الوظائف الدبلوماسية و تطبيق قانون العلاقات الدبلوماسية

مع باقي أشخاص القانون الدولي ، و تمنح هذه الصلاحيات ل: رؤساء الدول / وزراء

الخارجية / البعثات الخاصة / البعثات الدائمة لدى المنظمات الدولية.

تقسيم الموضوع :

أولاً: مفهوم التمثيل

أ. **تعريف التمثيل** : تختار الدولة باعتبارها مستقلة و ذات سيادة من

يمثلها و يعبر عن إرادتها ، و هو كل شخص طبيعي تتوفر فيه

الشروط المحددة في قانونها الداخلي و المتوافقة و القواعد الدولية

تخول له مهمة تمثيلها لدى الدولة المعتمد لديها و تمنحه لأجل

ذلك مجموعة من الصلاحيات ، كما تبين له حدود مهمته التي

لا بد أن لا يتعداها .

ب . شروط التمثيل :

يشترط في ممثل الدولة عدة شروط ليتمكن من القيام بمهمته على أحسن وجه ، و

لذلك تعمل الدول على عقد مؤتمرات الهدف منها تزويد ممثليها - السفراء - بالمعلومات

اللازمة لمتابعة عملهم و إعلامهم بكل المستجدات و التغييرات التي تطرأ على دولهم

ثانيا : صور التمثيل

أ. التمثيل الرمزي

في مثل هذا النوع من التمثيل ، يكون دور الممثل الدبلوماسي تمثيل دولته عندما توجه لها دعوة ، فيحضر مختلف المناسبات و المحافل الدولية الرسمية و يمثل دولته فيها ، كما يمثل الممثل الدبلوماسي أيضا دولته في مختلف المناسبات التي تقام على شرفها .

ب . التمثيل القانوني

يأخذ هذا النوع من التمثيل طابعا قانونيا ، فتحدد الدول الممثل الدبلوماسي ليمثلها و يتحدث باسمها و تبين له صلاحياته بدقة ، و تصل مهمة الممثل في هذا النوع من التمثيل إلى حد تبادل الوثائق الخاصة بالإنفاقيات أو التوقيع على المعاهدات .

و من المهم مراقبة ممارسة البعثات الدبلوماسية لوظائفها كون هذه الأخيرة تميل في بعض الأحيان للذهاب إلى أبعد من الحدود المسوح بها لها مما قد ينجم عنه خلافات بين الدول قد تحتدم لتصل إلى نزاعات¹

¹ . جاسم محمد حاتم : أهمية الدبلوماسية في تطور العلاقات الدولية ، بحث مقدم كجزء من نيل شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، جامعة ديالى ، جمهورية العراق ، 2016 ، ص 09

ثالثا : أنواع الوظيفة الدبلوماسية

نظمت اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية لسنة 1961 وظائف البعثات الدبلوماسية لتفادي وقوع أي خلاف بين الدول كما ذكرنا ، و من خلال المادة الثالثة من نفس الإتفاقية تقسم هذه الوظائف إلى :

أ. وظيفة ضمان و حماية مصالح الدولة الممثلة دبلوماسيا

تتمثل وظيفة الممثل الدبلوماسي في اتخاذ التدابير اللازمة لربط علاقات جيدة مع البلد المضيف و ذلك من خلال ابرام اتفاقيات و معاهدات تحمي مصالح دولته وتوفر لها ضمانات معقولة من جانب الدول الأخرى .

و تظهر أهمية هذه الوظيفة بوجه خاص في الأوضاع غير العادية عند وقوع الأزمات وفي حالة التوترات السياسية أين تتعرض هذه المصالح للخطر بحيث تكون السفارة بحد ذاتها هدفا للإعتداء و قد ينجم عنها أحيانا حدوث نزاعات بين الدولتين¹

¹ . و هنا تتدخل دولة ثالثة لا علاقة لها بالمسألة و محايدة من أجل ضمان الحد الأدنى من حماية مصالح كل دولة ، و هو ما تقوم به فعليا في المجتمع الدولي سويسرا و السويد . لأكثر تفصيل ، راجع فاضل زكي ، الدبلوماسية في عالم متغير ، دار الحكمة للطباعة و النشر ، بغداد ، 1992 ، ص 03

و لذلك تهتم البعثات الدبلوماسية ب¹:

1. مراقبة الأحداث و التغييرات الدولية

2. حماية مصالح الدولة

3. مهمة التفاوض للتوصل إلى اقتراحات و حلول لمشاكل معينة² أو وضع

تصور لإتفاق من اجل حل هذه المشاكل .

ب .- تنفيذ مهمة حماية مصالح الدولة الممثلة

يعمل ممثلوا السفارة بالتواصل الدائم مع بلدانهم التي يمثلونها فيقوموا بالتواصل مع وزراء خارجيتها من أجل إخطارهم بأي خطر قد يهدد مصالحها و يهتموا بتنفيذ تعليمات حكومتهم ، و في هذا الإطار يقع على طاقم السفارة مهمة تتبع نظرة الحكومة المضيفة إلى مصالح بلاده و ما يطرأ عليها من تغييرات و إبلاغ حكومتهم بها باستمرار حتى تكون لها نظرة استباقية للأمر و تكون دائما جاهزة للدفاع عن نفسها .

¹ . د. قاسم خضير عباس : المبادئ الأولية في القانون الدبلوماسي ، الطبعة الأولى ، دار الرافدين للطباعة و النشر و التوزيع ، لبنان ، 2009 ، ص 15

² . هناك أنواع أساسية و رئيسية للمشاكل التي تحتاج لتفاوض و هي : مسألة توسيع نطاق بعض الترتيبات / التفاوض لإعادة العلاقات بين الدولتين المتنازعتين إلى حالتها الطبيعية بعد أن توترت / إعادة الإلتزامات لأصحابها حتى يكون هناك تكافؤ في الفرص (الحقوق) و الإلتزامات في نفس الوقت / وضع ترتيب معين الهدف منه تحقيق المصلحة المشتركة

و يعمل ممثلي البعثة الدبلوماسية أيضا على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية المؤقتة رعايا دولتهم خاصة في الظروف الإستثنائية أو عند وقوع الأزمات الدولية التي قد ينتج عنها قطع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين أو الاستدعاء المؤقت أو الدائم لإحدى البعثات و حالة وجود نزاع مسلح.

بالإضافة لذلك يهتم المبعوث الدبلوماسي بالملاحظة الجيدة و تتبع كل المسائل التي قد تؤثر على استقرار الدولة التي يمثلها و خاصة السياسية منها¹

¹ . جاسم محمد حاتم : مرجع سابق ، ص 14

ملخص الموضوع الرابع

المهام الدبلوماسية

أهداف الموضوع

من خلال هذه المحاضرة نحاول أن نحقق الأهداف التالية :

1. قراءة معمقة لنصوص اتفاقية فينا للبعثات الدبلوماسية و استخراج مهام البعثات

الدبلوماسية

2. تعريف الطالب على الممثل الدبلوماسي

3. التعرف على دور رئيس الدولة في المجال الدبلوماسي و مختلف الإمتيازات التي

يستفيد منها على هذا الأساس

4. التعرف على مهمة الوزير الأول و امتيازاته

5. استنتاج مهام البعثات الدبلوماسية من خلال قراءة نصوص اتفاقية فينا لعام 1961

إشكالية الموضوع

فيما تتمثل أنواع المهام الدبلوماسية ؟ و متى تنتهي ؟

تقسيم الموضوع

1. أنواع المهام الدبلوماسية

تخول المهمة الدبلوماسية للأجهزة الداخلية في الدولة أو البعثات الدبلوماسية والقنصلية

كما يلي :

- تتمثل الأجهزة الداخلية للدولة و المختصة بمباشرة الوسائل السياسية في كل

من رئيس الدولة و رئيس الوزراء و وزير الخارجية باعتبارهم المختصون بمباشرة

العلاقات الدولية ، و هم ممثلو الدولة باعتبارها شخص معنوي .

و من أمثلة ذلك تدخل الرئيس الكوبي " فيديل كاسترو " مباشرة لدى السلطات

الأمريكية و إرساله لمبعوثين من أجل التفاوض على تحرير الطفل الكوبي " بوتراالس

" و الذي غرقت أسرته أثناء محاولتهم الفرار من كوبا و طلب اللجوء السياسي

لأمريكا ، و فعلا فقد كان للضغط المباشر الذي قام به الرئيس أثره على أمريكا

و استجابت بتسليمها الطفل في كوبا¹

- تختص البعثات الدبلوماسية و القنصلية بممارسة الحماية الدبلوماسية من خلال

التفاوض مع الدولة المضيفة كونها تشكل أداة اتصال بين الدولة الموفدة لها

1. المرسي خالد : الحماية الدبلوماسية للمواطنين في الخارج ، الطبعة الأولى ، مكتبة الوفاء ، مصر ،

الإسكندرية ، 2012 ، ص 170

و الدولة الموفد لديها و تعمل على تقريب وجهتي نظر الدولتين في المسائل المشتركة ، كما تختص أيضا بحماية مواطني الدولة الموفدة للبعثة (الأشخاص الطبيعيين و المعنويين) في حال وقوع أي اعتداء عليهم أو على أموالهم و ذلك في الحدود المقررة وفقا لقواعد القانون الدولي

و يمارس الممثل الدبلوماسي مهمته من خلال وظيفة التفاوض مع الدولة الأجنبية المعتمد لديها و يكون ممثلا لدولته عندما يقوم بأي عمل لصالح مواطني الدولة بهذا الشأن¹ .

و تهتم الهيئات القنصلية بفض المنازعات بالطرق السلمية ، و لأجل ذلك تستخدم كافة الوسائل السياسية في إطار العلاقات الثنائية بين الدول مثل المفاوضات و المساعي الودية أو الوساطة أو التحقيق أو التوفيق أو اللجوء إلى المنظمات الدولية ، و سواء تمثلت في التصرفات الصادرة من جانب واحد كالاحتجاج الدبلوماسي أو استدعاء سفير الدولة للتشاور و هو ما يعبر عن عدم رضاء الدولة على تصرفات الدولة الأخرى التي أضرت برعاياها ، و التي تستخدم كوسائل للضغط عليها من أجل حملها على إصلاح الأضرار التي تسببت فيها²

1 . أكرم بن فهد الرقيبة : حماية الدولة لرعاياها في الخارج (دراسة تأصيلية مقارنة) رسالة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا ، قسم العدالة الجنائية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2013 ، ص 134

2 . حسين حنفي عمر : دعوى الحماية الدبلوماسية ، دعوى الحماية الدبلوماسية لرعايا الدولة في الخارج ، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى مصر 2008 ، ص 87

2. انتهاء المهام الدبلوماسية

تنتهي مهمة الدبلوماسي بعدة طرق¹ :

- وفاة الممثل أو تقديم استقالته أو إقالته من دولته التي كان يمثلها
- الطرد من الدولة المعتمد لديها بسبب ارتكابه لخطأ جسيم لا يمكن التغاضي عنه
- حالات الوفاة ، و ذلك عند وفاة رئيس الدولة الموفدة
- احتدام الصراع بين الدولة الموفدة و الموفد إليها إلى مستوى الحرب
- زوال أحد الدولتين لسبب معين

¹ . د. قاسم خضير عباس، مرجع سابق ، ص 57

